محكمة مساعدة ضحايا الجريمة

للمزيد من المعلومات والمساعدة الرجاء الاتصال بالمحكمة المحلية.

موقع الإنترنت: www.vocat.vic.gov.au

> محكمة مساعدة ضحايا الجريمة

مقدمو طلبات ضحية رئيسي

Primary Victim Applicants / Arabic

هل أحتاج إلى محام؟

لا، حيث يمكنك تقديم طلب للمساعدة بنفسك، أو أن يقوم محام بتمثيلك. وبوسع نقابة المحامين Law Institute تزويدك بقائمة بأسماء محامين في منطقتك المحلية. وقم هاتف الاتصال بنقابة المحامين هو 1960-9311 ويتم دفع أتعاب محاميك إذا حالف التوفيق طلبك.

هل يتطلب منى حضور جلسة المحكمة؟

يمكن تقرير الطلبات عن طريق عقد جلسة المحكمة (Tribunal)، أو إذا اخترت بغيابك. ولكن ليست كافة الطلبات ملائمة لتقرير ها بغيابك، وقد يستلزم في بعض الظروف عقد جلسة للمحكمة. إذا دعت الحاجة، يمكن عند الطلب الترتيب لمترجم من أجل جلسة المحكمة.

ماذا أفعل إذا كنت غير راض عن القرار النهائي للمحكمة؟

لك الحق بتقديم طلب إلى المحكمة المدنية والإدارية في فيكتوريا Victorian Civil and Administrative Tribunal (VCAT) لمراجعة القرار

يجب أن يتم تقديم هذا الطلب خلال ٢٨ يوماً من استلامك إشعار قرار المحكمة. ينطبق رسم على طلبات المحكمة المدنية والإدارية في فيكتوريا.

للمزيد من المعلومات الرجاء الاتصال بالسجل العام General List في المحكمة المدنية والإدارية في فيكتوريا VCAT على الرقم 9755 9628.

من يمكنه تقديم طلب للمساعدة المالية الخاصة؟

- ضحايا أعمال جرمية حدثت في أو بعد ١ تموز/يوليو ٢٠٠٠؛
- ضحايا سوء معاملة جنسية في مرحلة الطفولة حدثت في أو بعد ١ تموز/يوليو ١٩٩٧؟
- صحاياً سوء معاملة جنسية في مرحلة الطفولة حدثت قبل ١ تموز/يوليو ١٠٠٠ ولم يتم مسبقاً تقديم طلب إلى المحكمة (Tribunal) من أجلها، شريطة أن يكون المدّعى عليه قد أحيل أو تم تقديمه للمحاكمة بعد ١ تهمة إليه وقامت محكمة البداية بالفصل في التهمة، أو تم توجيه إليه وتوفى قبل الفصل في التهمة،

من يقوم بتقرير مبلغ المساعدة المالية الخاصة؟

يقوم رئيس المحكمة Tribunal Member يقوم رئيس المحكمة بتقرير تصنيف فئة المساعدة ومبلغها. ويتم تصنيف الأعمال الجرمية المعنية في أربع فئات اعتماداً على عمل العنف. وهناك حد أدنى محدد وحد أقصى محدد لمبلغ المساعدة الذي يمكن الأمر به بالنسبة لكل فئة.

أين يمكنني الحصول على طلب لتمديد المهلة المحددة؟

تقوم المحكمة تلقائياً بإرسال طلب تمديد المهلة إليك عند تسجيل طلبك للمساعدة.

هل يمكنني تقديم طلبات لأكثر من مرة واحدة؟

لا، أنت مؤهل بصفة واحدة فقط لتقديم طلب للمساعدة/ الحصول عليها بسبب عمل عنف منفر د.

ما هي المساعدة التي يحق لي المطالبة بالحصول عليها؟

مساعدة مالية خاصة لغاية مبلغ
٧٥٠٠ دو لار (ليست متو افرة لكافة الطلبات).

يتوافر أيضاً لغاية مبلغ ٢٠,٠٠٠ دولار لمجموعة من التالي:

- تكاليف الإرشاد.
- مصاریف طبیة
- خسارة الدخل لغاية مبلغ ٢٠,٠٠٠ دو لار لمدة لا تتجاوز السنتين من تاريخ عمل العنف.
- فقدان/خسارة ملابس كان الضحية يرتديها في وقت ارتكاب عمل العنف.
 - مصاريف للمساعدة في التماثل للشفاء

من يعتبر ضحية رئيسياً؟

من يمبر سبي ركيبي من أية شخص لحقته إصابة و/أو يعاني من أية تأثير ات سلبية كبيرة أو توفي كنتيجة مباشرة:

- لعمل عنف ارتكب ضده
- لمحاولة إلقاء القبض على شخص يعتقد بأنه، لأسباب معقولة، قد ارتكب عمل عنف.
 - لمحاولة منع ارتكاب عمل عنف
- لمحاولة مساعدة أو إنقاذ شخص يعتقد بأنه ضحية لعمل عنف

كيف أقوم بتقديم طلب؟

يجب عليك تعبئة استمارة طلب يمكن الحصول عليها من المحكمة المحلية، أو من موقع الإنترنت

(www.vocat.vic.gov.au). إذا كان مقدم الطلب حدثًا، يمكن تقديم الطلب من قبل قريب أو شخص آخر مناسب بالنيابة عن الحدث. أي تعويض تحكم به المحكمة يتم وضعه في صندوق إئتمان (trust)، عادة إلى حين بلوغ الحدث ١٨ سنة من العمر

ما هي المدة التي يمكنني خلالها تقديم طلب إلى المحكمة؟

يجب تقديم الطلب خلال سنتين من تاريخ عمل العنف إذا تم إيداع الطلب خارج المهلة المحددة يجب تعبئة طلب لتمديد المهلة وشرح أسباب التأخير.